

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

تعميم رقم ٦٣ / ٢٠٢٠
موجه الى مدراء المعاهد والمدارس الفنية الرسمية

نتيجة الانفجار التدميري الذي حصل في مرفأ مدينة بيروت،
وإستناداً الى التعميم رقم ٢٠٢٠/٢٨ تاريخ ٢٠٢٠/٨/١٣ الصادر عن رئاسة مجلس الوزراء ،
الذي يتعلق بالإبلاغ عن أي مواد كيميائية سريعة الإشتعال متفجرة سامة أو خطرة ،
وحفاظاً على السلامة العامة وعدم تعريض حياة المواطنين للخطر،

يُطلب من

مدراء المعاهد والمدارس الفنية الرسمية إجراء الكشف اللازم على مستودعاتها وأمكنة تخزين أي
مواد كيميائية سريعة الإشتعال متفجرة سامة أو خطرة ، وإيداع النتيجة المصلحة الفنية في
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني في مهلة أقصاها أسبوع واحد من تاريخه.

يبلغ هذا التعميم من يلزم وينشر على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني.

٢٥ آب ٢٠٢٠

الدكوانه في:
المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف

د. هنادي بزي

